

تفسير ابن كثير

وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ^ص إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ

أمر الله تعالى رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يبرأ من المنافقين ، وألا يصلي على أحد منهم إذا مات ، وألا يقوم على قبره ليستغفر له أو يدعو له ؛ لأنهم كفروا بالله ورسوله ، وماتوا عليه . وهذا حكم عام في كل من عرف نفاقه ، وإن كان سبب نزول الآية في عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين ، كما قال البخاري : حدثنا عبيد بن إسماعيل ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لما توفي عبد الله - هو ابن أبي - جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه ، فأعطاه ، ثم سأله أن يصلي عليه ، فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليصلي عليه ، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه ! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إنما خيرني الله فقال : (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم

سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) وسأزيده على السبعين . قال : إنه منافق ! قال : فصلى عليه
[رسول الله صلى الله عليه وسلم] فأنزل الله - عز وجل - آية : (ولا تصل على أحد
منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) وكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي
أسامة حماد بن أسامة ، به . ثم رواه البخاري عن إبراهيم بن المنذر ، عن أنس بن عياض
، عن عبيد الله - وهو ابن عمر العمري - به ، وقال : فصلى عليه ، وصلينا معه ، وأنزل
الله : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا) الآية . وهكذا رواه الإمام أحمد ، عن يحيى
بن سعيد القطان ، عن عبيد الله ، به . وقد روي من حديث عمر بن الخطاب نفسه أيضا
بنحو من هذا ، فقال الإمام أحمد : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني
الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب -
رضي الله عنه - يقول : لما توفي عبد الله بن [أبي دعي رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - للصلاة عليه ، فقام إليه ، فلما وقف عليه يريد الصلاة تحولت حتى قمت في صدره
، فقلت : يا رسول الله ، أعلی عدو الله عبد الله بن [أبي القائل يوم كذا : كذا وكذا -
يعدد أيامه - قال : ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتبسم ، حتى إذا أكثرت عليه قال

: أخر عني يا عمر ، إني خیرت فاخترت ، قد قيل لي : (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن

تستغفر لهم سبعین مرة فلن يغفر الله لهم) [التوبة : 80] لو أعلم أني إن زدت علی

السبعین غفر له لزدت . قال : ثم صلی علیه ، ومشی معه ، وقام علی قبره حتی فرغ منه -

قال : فعجب لي وجراءتي علی رسول الله - صلی الله علیه وسلم - والله ورسوله أعلم !

قال : فوالله ما كان إلا يسیرا حتی نزلت هاتان الآيتان : (ولا تصل علی أحد منهم مات

أبدا ولا تقم علی قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ولا تعجبك) فما

صلی رسول الله - صلی الله علیه وسلم - بعده علی منافق ، ولا قام علی قبره ، حتی

قبضه الله ، عز وجل . وهكذا رواه الترمذي في " التفسير " من حديث محمد بن إسحاق ،

عن الزهري ، به وقال : حسن صحيح . ورواه البخاري عن يحيى بن بكير ، عن الليث ،

عن عقيل ، عن الزهري ، به ، فذكر مثله ، وقال : أخر عني يا عمر . فلما أكثر علی

قال : إني خیرت فاخترت ، ولو أعلم أني إن زدت علی السبعین يغفر له لزدت علیها . قال

: فصلی علیه رسول الله - صلی الله علیه وسلم - ثم انصرف ، فلم يلبث إلا يسیرا حتی

نزلت الآيتان من براءة : (ولا تصل علی أحد منهم مات أبدا ولا تقم علی قبره) الآية ،

فعبجت بعد من جرأتي على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعلم . وقال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن أبي عبيد ، حدثنا عبد الملك ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : لما مات عبد الله بن أبي ، أتى ابنه النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، إنك إن لم تأتته لم نزل نغير بهذا . فأتاه النبي - صلى الله عليه وسلم - فوجده قد أدخل في حفرة ، فقال : أفلا قبل أن تدخلوه ! فأخرج من حفرة ، وتفل عليه من قرنه إلى قدمه ، وألبسه قميصه . ورواه النسائي ، عن أبي داود الحراني ، عن يعلى بن عبيد ، عن عبد الملك - وهو ابن أبي سليمان - به . وقال البخاري : حدثنا عبد الله بن عثمان ، أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو ، سمع جابر بن عبد الله قال : أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - عبد الله بن أبي بعد ما أدخل في قبره ، فأمر به فأخرج ، ووضع على ركبتيه ، ونفث عليه من ريقه ، وألبسه قميصه والله أعلم . وقد رواه أيضا في غير موضع مع مسلم والنسائي ، من غير وجه ، عن سفيان بن عيينة ، به . وقال الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في مسنده : حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا يحيى ، حدثنا مجالد ، حدثنا عامر ، حدثنا جابر (ح) وحدثنا يوسف بن موسى ،

حدثنا عبد الرحمن بن مغراء الدوسي ، حدثنا مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر قال : لما مات رأس المنافقين - قال يحيى بن سعيد : بالمدينة - فأوصى أن يصلي عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - فجاء ابنه إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : إن أبي أوصى أن يكفن في قميصك - وهذا الكلام في حديث عبد الرحمن بن مغراء - قال يحيى في حديثه : فصلى عليه ، وألبسه قميصه ، فأنزل الله تعالى : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) وزاد عبد الرحمن : وخلع النبي - صلى الله عليه وسلم - قميصه ، فأعطاه إياه ، ومشى فصلى عليه ، وقام على قبره ، فأتاه جبريل - عليه السلام - لما ولى قال : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) وهذا إسناد لا بأس به ، وما قبله شاهد له . وقال الإمام أبو جعفر الطبري : حدثنا [أحمد بن إسحاق ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أراد أن يصلي على عبد الله بن أبي ، فأخذ جبريل بثوبه وقال : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) ورواه الحافظ أبو يعلى في مسنده ، من حديث يزيد الرقاشي وهو ضعيف . وقال قتادة : أرسل عبد الله بن أبي إلى رسول الله -

صلى الله عليه وسلم - وهو مريض ، فلما دخل عليه قال له النبي - صلى الله عليه وسلم -
: أهلك حب يهود . قال : يا رسول الله ، إنما أرسلت إليك لتستغفر لي ، ولم أرسل إليك
لتؤنّبني ! ثم سأله عبد الله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه أباه ، فأعطاه إياه ، وصلى عليه ،
وقام على قبره ، فأنزل الله - عز وجل - : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم
على قبره) وقد ذكر بعض السلف أنه إنما ألبسه قميصه ؛ لأن عبد الله بن أبي لما قدم
العباس طلب له قميص ، فلم يوجد على تفصيله إلا ثوب عبد الله بن أبي ؛ لأنه كان
ضخما طويلا ففعل ذلك به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مكافأة له ، فالله أعلم ،
ولهذا كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد نزول هذه الآية الكريمة عليه لا يصلي
على أحد من المنافقين ، ولا يقوم على قبره ، كما قال الإمام أحمد : حدثنا يعقوب ،
حدثنا أبي ، عن أبيه ، حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : كان رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - إذا دعي لجنّازة سأل عنها ، فإن أثني عليها خيرا قام فصلى عليها ،
وإن أثني عليها غير ذلك قال لأهلها : شأنكم بها ، ولم يصل عليها . وكان عمر بن الخطاب
لا يصلي على جنّازة من جهل حاله ، حتى يصلي عليها حذيفة بن اليمان ؛ لأنه كان يعلم

أعيان منافقين قد أخبره بهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؛ ولهذا كان يقال له : " صاحب السر " الذي لا يعلمه غيره ، أي من الصحابة . وقال أبو عبيد في كتاب " الغريب " ، في حديث عمر أنه أراد أن يصلي على جنازة رجل ، فمرزه حذيفة ، كأنه أراد أن يصدّه عن الصلاة عليها ، ثم حكي عن بعضهم أن " المرز " بلغة أهل اليمامة هو : القرص بأطراف الأصابع . ولما نهى الله - عز وجل - عن الصلاة على المنافقين والقيام على قبورهم للاستغفار لهم ، كان هذا الصنيع من أكبر القربات في حق المؤمنين ، فشرع ذلك ، وفي فعله الأجر الجزيل ، لما ثبت في الصحاح وغيرها من حديث أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان . قيل : وما القيراطان ؟ قال : أصغرهما مثل أحد . وأما القيام عند قبر المؤمن إذا مات فقد قال أبو داود : حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا هشام ، عن عبد الله بن بحير ، عن هانئ - وهو أبو سعيد البربري ، مولى عثمان بن عفان - عن عثمان - رضي الله عنه - قال : كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا فرغ من دفن الرجل وقف عليه وقال : استغفروا لأخيكم ، واسألوا له التثبيت ، فإنه الآن

يسأل .انفرد بإخراجه أبو داود ، رحمه الله .